كان في وقتها فهو على وجهين ايضا اما ان يكون في جماعة او في غير جماعة فان كان في جماعة
فهو مسلم لاقتدائه بالمسلم واتيانه باركان صلوة المسلمين وان كان وحده فهو على وجهين
ايضا اما ان يكون متوجها الى القبلة او غير متوجه اليها فان كان متوجها اليها فهو مسلم
لانه اتى بصلوة المسلمين ورضي باحكام المسلمين وان كان غير متوجه الى القبلة فليس بمسلم
لانهم قد يصلون الى غير القبلة لغير الله تع فلم يثبت مسلما واذا حضر الكافر يوم الجمعة
وصلاها معنا فهو مسلم لانه بأحكام المسلمين واتى باتعابها فصار مسلما الى هنا من روضة
العلماء **ونورا المؤمن** كما قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل نور في قلبه فمن شاء منكم
فليتنور وقال النبي صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله
والحمد لله تملأن او تملأ ما بين السموات والارض والصلوة نور والصدقة برهان والصبر
ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها **ومفتاح**
الجنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلوة وعن عبادة بن الصامت
رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افترض الله على العباد الصلوات الخمس
فمن توضأ كما امر وصلى كما امر كان له على الله عهد ان يدخله الجنة بذلك **وحبل الدين**
بحيث يقوم بقيامه وبنهدم بانهدامه قال النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة عماد الدين
من اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين **وقوة اليقين** باعتبار كونها
نورا اذ بالنور يزداد اليقين **وسنتها كثيرة** اولها ان يجري اي يطلب الاخرى لها الى الاداء
وهو ما بين اول الوقت واخره روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتاني جبريل عند باب البيت فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكان
القوم مثل الشراك وصلى بي العصر حين كان كل شيء مثل ظله معناه زاد ظل كل شيء عن مثله
ادنى زيادة ذكره شارح المصابيح ابن فرشته وصلى بي المغرب حين افطر الصائم اي بعد
الغروب وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب
على الصائم يعني اول طلوع الفجر الثاني وصلى بي الغد اي في اليوم الثاني الظهر حين كان كل شيء
مثل ظله وصلى بي العصر حين كان كل شيء مثليه وصلى بي المغرب حين افطر الصائم وصلى
بي العشاء حين ذهب ثلث الليل وصلى بي الفجر حين اسفر ثم التفت الي جبريل فقال يا محمد
هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين كذا ذكر في المصابيح فاختار
المصاه هو المختار وهو ما بين الوقتين فقال **يفضل الفجر ما بين التلس** وهو بفتحتين ظلمة
آخر الليل **والاسفار** اي الاضاءة بفتح الاسفار اذا اضاء قال في الهداية ويستحب الاسفار
بالفجر لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وقال الشافعي يستحب التعجيل في كل
صلوة انتهى فعند الشافعي التغليس بالفجر افضل وهو يقول في التعجيل اظهار المسارعة في العبادة

وهو مندوب لقوله تع وسارعوا الى مغفرة من ربكم ومختار الطحاوي ان يبدأ بالتغليس
ويجتمع بالاسفار وقال الشارح ابن سيد علي وهو اي مختار الطحاوي المذكور في المتن
والحجة معه قال مما قال وما فيه شيء مما قال وفي قاضي خان قال الطحاوي في صلوة الفجر
يبدأ بالتغليس ويختم بالتنوير ان كان يزيد اطالة القراءة وان كان لا يزيد فالتنوير افضل
واجمعوا على ان المستحب في صلوة الفجر بالمزدلفة هو التغليس وقيد التنوير عندنا مما
قاله شمس الائمة الحلواني والقاضي الامام ابو علي النسفي ان ابتداء بالصلوة بعد انتشار
البياض في وقت لو صلى الفجر بقراءة مسنونة ما بين اربعين اية الى ستين اية او اكثر وترتيل
القرآن فاذا فرغ من الصلوة لو ظهر له سهو في طهارته يمكنه ان يتوضأ ويعيد الصلوة قبل طلوع
الشمس كما نقل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما انتهى كلامه **او ينتظر اجتماع القوم ان كان على رجاء**
منهم او يغلس به اي بالفجر وهذا التفصيل من اكثرهم انما هو لرعاية جميع الاحاديث
الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وقصد الجميع المذاهب حسب ما
امكن كما هو دابه والا فالاسفار عندنا مستحب كما مر قبيل هذا **ويبرد بالظهر** الكائن
في اوقات **وهج الحر** قال في مختار الصحاح الوهج بفتحتين حر النار والوهج بسكون الهاء
مصدر كقولك وهجت النار من باب وعد ووهجا بفتح الهاء اي اتقدت انتهى والظاهر
ان المناسب ههنا ما كان بمعنى المصدر يعني ان المستحب تاخير الظهر في الصيف عندنا
سواء صلى وحده او بجماعة لما ورد في صحيح البخاري ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح
جهنم اي من غليانها قال الجوهري فاحت القدر يفيح غلت والحمى انتهى وفي النهاية
قال الشافعي في الظهر ان كان يصلي وحده يعجلها بعد الزوال في كل وقت وان كان يصلي
بالجماعة يؤخر وانما قيد وهج الحر لان المستحب في ظهر الشتاء التعجيل لرواية انس رض
عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في الشتاء بكر بالظهر واذا كان في الصيف
ابرد بها ذكره في الهداية **ويصلي العصر** في وقته **والشمس بيضاء نقية** اي صافية ليس
فيها اصفرار **ولا يتنظر صفرة الشمس** اي يستحب تاخير العصر في الصيف والشتاء الا
يوم الغيم لكن لا الى حد ينتظر المصلي صفرة الشمس لما روي انه صلى الله عليه وسلم كان يؤخر
العصر ويصليها ما دامت الشمس بيضاء نقية قبل المراد به تغير ضوئها وبقيت صفاء الهواء
والصحيح ان المراد به تغير قرصها بحيث لا يتحير فيه البصر كذا في الكفاية وذكر في الغاية المراد به
تاخير الشروع لا الاداء لانه اذا شرع قبل تغير القرص فاخرها الى التغير لا يكره لان
الاحمرار عن الكراهة مع الاقبال على الصلوة متعذر فجعل عفوا كذا ذكر في شرح الجمع
لابن الملك تتمة اخر وقت الظهر عند ابي حنيفة اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى في الزوال
وقالا اذا صار الظل مثله وهو رواية عن ابي حنيفة وفي الزوال هو الفيء الذي يكون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)